

ترجيحات إسماعيل الحيري الضرير (ت: 430 هـ) الفقهية في تفسيره ((الكفاية في التفسير))

بسعاد أحمد داود ، أ.د. أكرم طامي جسام

مستخلص:

تناول البحث حياة إسماعيل الضرير -رحمه الله- وبعض الترجيحات الفقهية التي ذكرها في تفسيره الكفاية في التفسير، إذ تنوعت ترجيحاته في تفسيره كترجيحاته في مسائل علوم القرآن، وكذلك المسائل الفقهية اللغوية والعقدية، وذكرت في هذا البحث ثلاث مسائل في ترجيحاته الفقهية وهي الأولى: في عقوبة الزاني البكر، والثانية: حكم مكاتبة الرجل عبده، والثالثة: مدة بلوغ الحلم، وذكرت في كل مسألة أقوال أهل العلم فيها وبينت ما هو راجح لقوة الأدلة التي ملت إليها، وجعلت في نهاية البحث خاتمة بينت فيها أهم النتائج التي توصلت إليها.

الكلمات المفتاحية: الكفاية، الضرير، الترجيحات الفقهية، الزاني، مكاتبة، الحلم.

The jurisprudential preferences of Ismail al-Dharee' al-Hairi (d. 430 AH) in his interpretation ((Al-Kifaya fi al-Tafsir))

Bassad Ahmed Daoud ، Prof. Dr. Akram Tami Jassam

Abstract:

This research addresses the life of Ismail al-Dharee' (may God have mercy on him) and some of the jurisprudential preferences he mentioned in his interpretation, "Al-Kifaya fi al-Tafsir." His interpretations varied in their preferences for Qur'anic sciences, such as the readings, Meccan and Medinan verses, abrogating and abrogated verses, and others, as well as jurisprudential, linguistic, and doctrinal issues. Three issues are discussed in this research: the first concerns the punishment for adultery while a virgin is engaged in adultery; the second concerns the ruling on a man writing to his slave; and the third concerns the period of puberty. For each issue, I discuss the opinions of scholars, highlighting the most preponderant view based on the strength of the evidence. At the end of the research, I conclude by presenting the most important findings.

Keywords: Al-Kifaya, Al-Dharee', jurisprudential preferences, adultery, writing to, puberty.

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمداً عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليماً.

أما بعد:

وإن من أجل العلوم على الإطلاق، وأفضلها وأوجها وأحبها إلى الله، هو علم تفسير آيات الله؛ لأن الله أمر بتدبر كتابه، والتفكر في معانيه، والاهتداء بآياته، وأثنى على القائمين بذلك، وإن من هؤلاء العلماء الذين أفنوا أعمارهم، وصرقوا أوقاتهم في خدمة كتاب الله تفسيراً وبياناً لمعانيه، واستنباطاً لحكمه وأحكامه، الإمام إسماعيل الضريير -رحمه الله- في تفسيره (الكفاية في التفسير)، واخترت في هذا البحث ترجيحاته الفقهية في تفسيره.

ويتكون هذا البحث من مقدمة وترجمته موجزة للإمام إسماعيل الضريير -رحمه الله- وثلاث مسائل:

المسألة الأولى: في عقوبة الزاني البكر.

المسألة الثانية: حكم مكاتبة الرجل عبده.

المسألة الثالثة: مدة بلوغ الخلم.

وخاتمة فيها أهم النتائج وقائمة بالمصادر

والمراجع.

ترجمة الإمام

إسماعيل الضريير -رحمه الله-

أولاً: اسمه، وكنيته، ونسبته، ولقبه:

اسمه: إسماعيل بن أحمد بن عبد الله أبو عبد الرحمن الحيريّ النيسابوريّ الضريير، وانفقَت

المراجع التي ترجمت له على هذه التسمية⁽¹⁾. وكنيته: أبو عبد الرحمن⁽²⁾، ويقال: أبو عبد الله⁽³⁾. لقبه: لقب الإمام إسماعيل الضريير -رحمه الله- بـ(الضريير)؛ لأنّه كان لا يبصر⁽⁴⁾.

ويذكر ياقوت⁽⁵⁾ أن أجداد أبي بكر الحيريّ كانوا من مدينة تعرف باسم حيرة الكوفة⁽⁶⁾، ثم يقول ياقوت: «فعلى هذا يحتمل أن يكونوا توطنوا محلة بنيسابور فنسبت المحلة اليهم كما ينسب بالكوفة والبصرة كلّ محلة إلى قبيلة نزلوها»⁽⁷⁾. وقد خربت هذه المحلة كما قال ياقوت: «وهي الآن خراب»⁽⁸⁾.

(1) ينظر: المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، للضريير، ص: 136، وطبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: 4/265 - 266.

(2) ينظر: طبقات الشافعيين، الدمشقي لابن كثير، ص: 388، والأعلام، للزركلي: 1/309.

(3) ينظر: معجم الأدباء، المسمى (إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب)، لياقوت الحموي: 2/193، وكشف الظنون، لحاجي خليفة: 2/1498.

(4) ينظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: 6/310، 23/470، ومعجم الأدباء، لياقوت الحموي: 2/646.

(5) وهو: أبو عبد الله شهاب الدين ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، مؤرخ ثقة، من أئمة الجغرافيين، ومن العلماء باللغة والأدب، أصله من الروم، توفي (سنة: 626هـ). ينظر: إنباه الرواة على أنباه النحاة، لجمال الدين القفطي: 4/80، والأعلام، للزركلي: 8/131.

(6) حيرة الكوفة: هي الحيرة المشهورة التي اذا اطلق هذا الاسم ينصرف اليها وهي: مدينة كانت على ثلاثة أميال من الكوفة على موضع يقال له: النجف وتعرف بهذا الاسم اليوم تقع على شاطئ الفرات الغربي في العراق، كانت قديماً عاصمة ملك لحم المشهورين بالمناذرة. ينظر: 2/328، ومعجم المعالم الجغرافية في السيرة النبوية، لعاتق بن البلادي الحربي: 107/108.

(7) ينظر: معجم البلدان: 2/331.

(8) ينظر: معجم الأدباء: 2/193.

الشَّافِعِي⁽⁸⁾ العلامة شيخ الشَّافعية بخراسان⁽⁹⁾،
روى عنه الضَّرِير - رحمه الله - في كتابه⁽¹⁰⁾.
ج. أبو محمَّد عبد الرَّحْمَن بن محمَّد بن أحمد بن
سليمان الفقيه المؤذن، من أهل بخارى، قدم بغداد
حاجًّا وحدث بها⁽¹¹⁾. روى عنه في مواضع من كتابه
منها⁽¹²⁾.

2. تلاميذه:

مَّا لَا يُشَكُّ فِيهِ أَنَّ لِلْإِمَامِ الضَّرِير - رحمه الله -
تلاميذ أخذوا عنه العلم، كما هو دأب العلماء حيث
يحملون العلم من غيرهم ويحمل عنهم؛ واذكر
اثنين من تلاميذه، وهم:

أ. أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن
مهدي المعروف بالخطيب البغدادي، وقد سمع
صحيح البخاري من المؤلف في ثلاثة مجالس، كما
صرَّح بذلك بنفسه في كتابه (تاريخ بغداد) حتَّى
أصبح ذلك مضرب المثل في أقصر مدة قرئ فيها
صحيح البخاري⁽¹³⁾.

ب. أبو بكر أحمد بن محمَّد بن أحمد بن محمَّد
بن زنجويه الزنجاني الشَّافعي، الإمام الفقيه المعمر،
ولد سنة (403هـ)، قدم بغداد وهو شاب فسمع
من أبي علي بن شاذان وطائفة، وكتب بخط يده
بنيسابور تفسير (الكفاية في التفسير) للضرير عنه،

وجاء في شذرات الذهب⁽¹⁾ تسميته (بالجيزي)
بالجيم والزَّاي، وفي كشف الظنون⁽²⁾ (الجيري)
بالجيم والرَّاء المهملة.
ولقَّب بـ (الضرير)؛ لأنَّه أضرب ببصره، فكان لا
يبصر، وبذلك صرَّح في ترجمته⁽³⁾.
ثانياً: شيوخه وتلاميذه:

1. شيوخه:

لقد عاش المؤلف في مدَّة ازدهر فيها العلم،
وكثر فيها العلماء، وذلك في أواخر القرن الرَّابِع
وأوائل الخامس الهجريين، فكان له مشايخ
أخذ العلم عنهم واستفاد منهم، وحفظت لنا
كتب التَّراجم جمعاً منهم، وكان لتلميذه الخطيب
البغدادي⁽⁴⁾ في ذلك قصب السَّبْق، فقد ذكر أربعة
عشر شيخاً للإمام الضَّرِير - رحمه الله -، وذكر محققو
كتاب (الكفاية في التفسير) لإسماعيل الضَّرِير أربعين
شيخاً⁽⁵⁾، وفي ما يأتي ذكر ثلاثة منهم:

أ. أبو محمَّد الحسن بن أحمد بن محمَّد بن الحسن
بن علي بن مخلد بن شيبان المُخَلَّدي النيسابوري،
الإمام الصَّدوق، المسند، العدل⁽⁶⁾، روى عنه في
كتابه (الكفاية في التفسير)⁽⁷⁾.

ب. أبو الطَّيِّب سهل بن محمَّد بن سليمان بن
محمَّد العجلي الحنفي نسباً الصَّعلوكي نيسابوري

(8) ينظر: الكفاية في التفسير، للضرير: 2/121.

(9) ينظر: طبقات الشافعية الكبرى، للسبكي: 4/393 -
394، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب: 3/172.

(10) ينظر: الكفاية في التفسير: 1/16، 368، 464، 467.

(11) ينظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: 11/595،
وشذرات الذهب في أخبار من ذهب: 3/189.

(12) ينظر: الكفاية في التفسير، للضرير: 1/15، 105،
420، 421، 490.

(13) ينظر: المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، لابن الجوزي:
15/274، وتاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: 7/317 -
318.

(1) ينظر: شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد
العكري: 3/244.

(2) ينظر: كشف الظنون، لحاجي خليفة: 1/442.

(3) ينظر: معجم الأدباء: 2/646، ونكت الهميان في نكت
العميان، ص: 95.

(4) ينظر: تاريخ بغداد، للخطيب البغدادي: 7/317.

(5) ينظر: الكفاية في التفسير، للضرير: 1/24 || 37.

(6) ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: 12/471، و تاريخ
الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: 8/644.

(7) ينظر: الكفاية في التفسير، للضرير: 1/40.

قال الذهبي: «ما ظفرت بوفاته لكنه حدث في سنة خمس مائة وانقطع خبره»⁽¹⁾.

ثالثاً: مؤلفاته:

إنَّ الإمامَ الضَّريير -رحمه الله- من العلماء الذين جمعوا بين أكثر من فن، كما مرَّ علينا وصفه ممَّن أثنى عليه، ولهذا نراه قد صنَّف في كثيرٍ من العلوم كالتفسير، والقراءات، والحديث، والوعظ. ومَّا لاشكَّ فيه أنَّ لعالم جليل كالإمام الضَّريير مصنفات كثيرة؛ أذكر منها ممَّن ترجمه له، وهي:

1. أسماء من نزل فيهم⁽²⁾.

2. وجوه القرآن⁽³⁾.

3. كتاب التنزيل⁽⁴⁾.

4. عنوان التفسير⁽⁵⁾.

5. مثلث الواعظين⁽⁶⁾.

رابعاً: وفاته:

توفي الإمام أبو عبد الرحمن إسماعيل الضَّريير -رحمه الله- في سنة (430 هـ) وقيل: توفي بعدها

(1) ينظر: سير أعلام النبلاء، للذهبي: 14/220، و تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: 10/823.

(2) ينظر: الإتقان في علوم القرآن، للسيوطي: 1/35.

(3) حققه وعلّق عليه: د. نجف عرشي، راجعه: ناصر النجفي، النشر: مؤسسة الطبع والنشر التابعة للإستانة الرضوية المقدّسة، مجمع البحوث الإسلامية - إيران، الطبعة: الثانية، سنة النشر، 1432 هـ، ص: 53.

(4) ذكره الإمام الضَّريير في مقدمة كتابه (وجوه القرآن)، ص: 54.

(5) ينظر: مصدر سابق. ولعلَّ صوابه (عيون التفسير) لما أورده القرطبي في تفسيره فقال: «قال البيهقي: ورأيت في (عيون التفسير) لإسماعيل الضريير في تفسير (اليوم) قال: ويقال: هو الذي لا ينام». الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: 3/272.

(6) وجوه القرآن، ص: 54.

بيسير⁽⁷⁾.

المسألة الأولى: في عقوبة الزاني البكر.

ذكر الضَّريير -رحمه الله- في تفسيره الكفاية أقوال أهل العلم في عقوبة الزاني البكر ورجح الضريير -رحمه الله- قول من قال: أن عقوبة الزاني البكر هو الجلد مائة جلدة وتغريب عام في قوله تعالى: **ث فَأَجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ** [النور: 2].

أولاً: دراسة المسألة.

للعلماء في هذه المسألة قولان ذكرهما الضريير -رحمه الله-:

القول الأول: جلد مائة وتغريب عام، حيث بينت الآية الكريمة الحد على الزاني والزانية البكر بهائة جلدة، وزادت السنة على الجلد بتغريب عام بعده⁽⁸⁾، واختلفوا في نفي البكر مع الجلد، والذي عليه الجمهور أنه ينفي مع الجلد، قاله الخلفاء الراشدون: أبو بكر وعمر وعثمان وعلي، وهو قول ابن عم - رضوان الله عليهم اجمعين - وبه قال عطاء وطاووس وسفيان وابن أبي ليلى والشافعي وأحمد⁽⁹⁾، وهذا قول مالك وأحمد أيضاً بالسنة للرجل، وإنما خالفها مالك في تغريب المرأة؛ لأن المرأة تحتاج إلى حفظ وصيانة، ولأنها لا تخلو من التغريب بغير محرم إغراء لها بالفجور وتضييع لها، وأن غُربت بمحرم أفضى إلى تغريب من ليس بزاني ونفي من

(7) ينظر: تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام: 10/823.

(8) ينظر: النكت والعيون، للهاوردي: (4/71)، والتفسير الوسيط، للواحددي: (3/303)، ومعالم التنزيل، للبغوي: (1/584)، والناسخ والمنسوخ، لقتادة: (1/39).

(9) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (5/87)، ونعالم التنزيل للبغوي: (3/379)، والمحزر الوجيز، لابن عطية: (4/164)، وأضوان البيان، للشنقيطي: (5/409).

لا ذنب له⁽¹⁾.

عليًا⁽⁶⁾ أنه قال: حسبها من الفتنة أن ينفيا وبها جاء عن ابن المسيب أن عمر⁽⁷⁾ غرّب ربيعة بن أمية بن خلف في الخمر إلى خيبر، فلحق بهرقل فتنصر، فقال عمر: لا أغرب مسلمًا بعد هذا أبدًا⁽⁷⁾.
ثانيًا: الترجيح.

في هذه المسألة يرى الباحث -والله تعالى أعلم- أن أصحاب القول الأول وهم الجمهور ورأى الضرير -رحمه الله- هو الأصوب؛ وذلك أن عمل الخلفاء الراشدين واقوالهم في هذه المسألة دليل على صحة حد الزاني والزانية البكر هو الجلد والتغريب، ولم يعرف للصحابه مخالفة لهم فكان ذلك اجماعًا⁽⁸⁾، وما جاء في أدلة القول الثاني أن ما روي عن علي⁽⁹⁾ لا يثبت لضعف رواته وارساله وقول عمر: «لا أغرب بعده مسلمًا»، فيحتمل أنه اراد تغريبه في الخمر الذي أصابت الفتنة ربيعة فيه⁽⁹⁾، والله تعالى أعلم.

المسألة الثانية: حكم مكاتبه الرجل عبده.

ذكر الضرير -رحمه الله- اختلاف الناس في حكم هذه المسألة الواردة في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْنِعُونَ الْكِتَابَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ

(6) ينظر: مسائل الإمام أحمد وإسحاق بن راهويه، للمروزي: (7/3733)، وفتح القدير، لابن الهمام: (5/243)، ورد المختار على الدر المختار، لابن عابدين: (4/14).

(7) ينظر: التقرير التحبير، لابن الموقت: (2/267)، وأحكام القرآن، للجصاص: (3/334)، والمصنف، للصنعاني: (7/311)، والسنن الكبرى، للنسائي: (5/105).

(8) ينظر: المغني، لابن قدامة: (9/44)، وأضواء البيان، للشنقيطي: (5/411).

(9) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (5/88)، وأضواء البيان، للشنقيطي: (5/411).

واحتج من قال بوجوب التغريب بأن ذلك ثابت عن النبي⁽¹⁰⁾ ثبوتًا لا مطعن فيه، ومن ذلك ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما في حديث العسيف الذي زنى بامرأة ارجل الي كان تجيرًا عنده وفيه قال النبي⁽¹¹⁾: ((والذي نفسي بيده لأقضين بينكما بكتاب الله الوليدة والغنم رد عليك وعلى ابنك جلد مائة وتغريب عام))⁽²⁾.

واحتجوا أيضًا بحديث عبادة بن الصامت أن النبي⁽¹²⁾ قال: ((خذوا عني خذوا عني قد جعل الله لهن سبيلاً، البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام...))⁽³⁾.

القول الثاني: أن قوله عز وجل: ﴿الزَّانِيَةُ وَالزَّانِي فَاجْلِدُوا كُلَّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا مِائَةَ جَلْدَةٍ﴾ [النور: 2]، فيها حد الجلد مائة من غير تغريب عام، قاله أبو حنيفة ومحمد بن الحسن⁽⁴⁾.

واحتج أصحاب هذا القول إن النص الذي في الكتاب إنما هو الجلد والزيادة على النص نسخ⁽⁵⁾.
وأيضًا احتج أصحاب هذا القول بما جاء عن

(1) ينظر: المغني، لابن قدامة: (9/43)، والتسهيل لعلوم التنزيل، لابن جزي: (2/60)، ولباب التأويل، للخازن: (3/279)، وتفسير القرآن العظيم، لابن كثير: (2/266).

(2) صحيح البخاري: (3/184)، وصحيح مسلم: (3/1324).

(3) صحيح مسلم: (3/1316)، مسند الشافعي: (1/164)، والمصنف، لبعده الرزاق: (7/328).

(4) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (5/88)، والمغني، لابن قدامة: (9/43)، الكشاف، للزمخشري: (3/210).

(5) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (5/88)، والمغني، لابن قدامة: (9/43)، ومفاتيح الغيب، للرازي: (23/307).

واحتج من نضر هذا المذهب بظاهر الآية وبما روي قتادة أن سيرين سأل أنس بن مالك أن يكاتبه فتركه عليه فشكاه إلى عمر فعلاه بالدرة وأمره بالكتابة⁽⁶⁾، واحتجوا أيضاً بأن هذه الآية نزلت في غلام لحويطب بن عبد العزى يقال له (صبح) سأل مولاه أن يكاتبه فأبى عليه فأنزل الله سبحانه وتعالى هذه الآية فكاتبه حويطب⁽⁷⁾.

القول الثاني: أن الحكم هنا محمول على النذب والاستحباب أن شاء فعله وأن لم يشأ لم يفعل فهو بالخيار⁽⁸⁾، وهو قول الشعبي والحسن البصري، وإليه ذهب أبي حنيفة ومالك والشافعي وسائر الفقهاء⁽⁹⁾، وهذا ما رجحه إسماعيل الضرير - رحمه الله - .

ثانياً: الترجيح.

يرى الباحث في هذه المسألة أن رأي جمهور الفقهاء هو الأرجح وهو ما ذهب إليه الضرير - رحمه الله تعالى -؛ وذلك أن مكاتبه العبد حتى يعتق ليست بواجبة، وإنما هي مندوبة حث عليها الإسلام تحقيقاً للحرية التي أرادها للجميع، فالمالك حر التصرف فيما يملك، فالأمر هنا على سبيل النذب⁽¹⁰⁾؛ وذلك للنص على القرنية بعده في

فِيهِمْ خَيْرًا ﴿ [النور: 33]، وجاء هذا الاختلاف على قولين:

الأول: هي على وجه الغرض.

والثاني: على وجه النذب والاستحباب.

وقد رجح الضرير - رحمه الله - القول الثاني.

أولاً: دراسة المسألة.

جاء في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَبْنُونَ الْكُتُبَ مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ لفظ الكتاب والمكاتبه، والكتابة هنا بمعنى العقد الذي يجري بين السيد وعبده على عتقه بعد أن يؤدي مالا يتفقان عليه⁽¹⁾، ومعنى: ﴿إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾، أي: ذا قوة على اكتساب المال، وأمانة؛ لأنه قد يكون قويا على الكسب فلا يؤدي⁽²⁾، فإن أداها فهو حر، وإن عجز عن أداء ذلك كان لمولاه أن يردده إلى الرق⁽³⁾. واختلف أهل العلم في وجه مكاتبه الرجل عبده الذي علم فيه خيرا إلى قولين:

القول الأول: فرض على الرجل أن يكاتب عبده الذي قد علم فيه خيرا، إذا سأل العبد ذلك⁽⁴⁾، ويجب على السيد مكاتبته ويجبر أن أبى، وهو قول عطاء وداود⁽⁵⁾.

(6) ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي: (7/95)، والإقناع، لابن المنذر: (2/423)، والمحزر الوجيز، للسمعاني: (3/527).

(7) ينظر: معالم التنزيل، للبغوي: (3/411)، والكشاف، للزحشي: (3/239)، والمحزر الوجيز، لابن عطية: (4/181).

(8) ينظر: تفسير يحيى بن سلام، لابن سلام: (1/446)، و بحر العلوم، للسمرقندي: (2/511)، وشرح مختصر الروضة، للطوفي: (2/355).

(9) ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي: (7/96)، والتفسير الوسيط، للواحدي: (3/319).

(10) روضة المناظر، لابن قدامة: (1/100)، وينظر: شرح

(1) ينظر: تفسير آيات الأحكام، للسايس: (1/598)، وروائع البيان، للصابوني: (2/191).

(2) ينظر: تفسير الإمام الشافعي، لإمام الشافعي: (3/1140)، وتفسير ابن فورك، لابن فورك: (1/142)، السنن الصغرى، للبيهقي: (4/217).

(3) ينظر: الكشف والبيان، للثعلبي: (7/95)، والفقهاء الميسر في ضوء الكتاب والسنة: (1/279).

(4) ينظر: جامع البيان، للطبري: (19/167)، ومعالم التنزيل، للبغوي: (3/411).

(5) ينظر: النكت والعيون، للهاوردي: (4/99)، الكشف والبيان، للثعلبي: (7/95)، ومفاتيح الغيب، للرازي: (23/373).

الإناث نشؤهن وادراكهن اسرع منتقص في حقهن سنة لاشتغالها على الفصول الأربعة⁽³⁾.

القول الثاني: مذهب الجمهور من الشافعية والحنابلة وأبي يوسف ومحمد من الحنفية، أن البلوغ في الغلام والجارية خمس عشرة سنة⁽⁴⁾، ودليلهم أن ابن عمر - رضي الله عنهما - قال: ((عرضت على رسول الله ﷺ وأنا ابن أربع عشر سنة فلم يجزني في القتال وعرضت عليه وأنا ابن أربع عشرة سنة فأجازني))، فأخبر بهذا عمر بن عبدالعزيز فكتب إلى عماله أن لا تفرضوا إلا لمن يبلغ خمس عشرة سنة⁽⁵⁾. قال ابن قدامة: «وأما السن فإن بلوغ به في الغلام والجارية بخمس عشرة سنة»⁽⁶⁾.

وقال الشافعي: «ليس على الصبي حج حتى يبلغ الغلام الحلم، والجارية المحيض في أي سن بلغها أو استكملا خمس عشرة سنة»⁽⁷⁾.

القول الثالث: إن سن البلوغ هو ثمان عشرة سنة للذكور والإناث، وهو قول مالك⁽⁸⁾، وهو مثل قول أبي حنيفة إلا أنه جعل في الأنثى سبع عشرة سنة.

القول الرابع: ويروى هذا القول عن علي بن أبي طالب ﷺ، أنه قال: إذا بلغت قامته خمسة أشبار

(3) أحكام القرآن، للجصاص: (5/194)، ولباب التأويل، لخازن: (3/304)، وروح المعاني، للآلوسي: (9/401).
(4) ينظر: المغني، لابن قدامة: (4/346)، لباب التأويل، للخازن: (3/304)، ومعالم التنزيل، للبخاري: (2/165)، وتفسير الشعراوي: (15/9570).
(5) ينظر: البحر الرائق، لابن نجيم: (8/96)، والاختيار، لأبي الفضل الحنفي: (2/95)، وصحيح البخاري: (3/177)، والسنن المأثور، للشافعي: (1/439).

(6) ينظر: المغني، لابن قدامة: (4/346).

(7) ينظر: الأم، للشافعي: (2/121).

(8) ينظر: المغني، لابن قدامة: (4/346)، والتحرير والتنوير، لابن عاشور: (4/239).

قوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا﴾ [النور: 33]؛ لأن الله تعالى علق الكتابة على علم المالك بما يراه خيرًا للعبد كما يوجد في الآية قرينة أخرى وهي قاعدة عامة في الشريعة أن المالك له حرية التصرف في ملكه وأول الآية نصت على ثبوت الملك له بقوله تعالى: ﴿مِمَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ [النور: 33]⁽¹⁾، هذا والله تعالى أعلم.

المسألة الثالثة: مدة بلوغ الحلم.

ذكر الضرير - رحمه الله - في تفسيره الكفاية تفسير قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَمْ يَلْعَوْا الْحُلْمَ مِنْكُمْ﴾ [النور: 58] وذكر اختلاف أهل العلم مدة بلوغ الحلم للإنسان، ورجح الضرير - رحمه الله - قول الجمهور الذين ذهبوا بأن مدة البلوغ هي خمس عشرة سنة.

أولاً: الدراسة المسألة.

تظهر على الذكر أو الأنثى علامات البلوغ، كاحتلام نبات الشعر الخشن على العانة، والحيض والحمل للمرأة، فإذا لم تظهر هذه العلامات على الذكر أو الأنثى فأن هناك سن معين يحكم به ببلوغها⁽²⁾، واختلف أهل العلم - رحمهم الله - بهذا السن إلى أقوال:

القول الأول: قول أبو حنيفة - رحمه الله - الذي كان يرى أن الصبي إذا بلغ خمس عشرة سنة ولم يحتلم فلا يكون بالغاً حتى يتم ثمان عشرة سنة، وكذلك الجارية إذا لم تحتلم أو لم تحض أو لم تجبل لا تكون بالغة عنده حتى يتم لها سبع عشرة سنة، ودليله قوله تعالى: ﴿وَلَا تُقْرَبُوا مَا لَ الْيَتِيمِ إِلَّا بِالَّتِي هِيَ أَحْسَنُ حَتَّىٰ يَبْلُغَ أَشُدَّهُ﴾ [الأنعام: 152] وأشد الصبي ثمان عشرة سنة فينبى الحكم عليه للتيقن به، غير

مشكل الآثار، للطحاوي: (6/205).

(1) ينظر: مختصر التحرير، لابن النجار: (3/19).

(2) ينظر: الجامع لأحكام القرآن، للقرطبي: (5/35)، واللباب، للنعماني: (14/447).

فقد وقعت عليه الحدود يقتص منه⁽¹⁾.

وعن أنس رضي الله عنه قال: أتى أبو بكر رضي الله عنه بـغلام قد سرق فأمر به فشبر فنقص انملة فخلى عنه⁽²⁾.

ثانياً: الترجيح.

بعد عرض آراء الفقهاء وأدلتهم يتضح أن القول بتحديد سن البلوغ بخمسة عشر عاماً هو الأولى بالقول وهو قول الجمهور وهو ما رجحه الضرير -رحمه الله-، لقوة أدلتهم؛ ولأنه الشائع والغالب، بقول السيوطي -رحمه الله- والحكمة في تعليق التكليف بخمس عشرة سنة، وأن عندها بلوغ النكاح وهيجان الشهوة وتتسع معها الشهوات في الأكل والتبسط ودواعي ذلك ويدعوه إلى ارتكاب ما لا ينبغي، ولا يحجره عن ذلك ويرد النفس عن جماعها إلا رابطة التقوى، وتسديد الموثيق عليه والوعيد وكان مع ذلك قد كمل عقله وأشدت أسره وقوته، فاقتضت الحكمة الإلهية توجه التكليف إليه لقوة الدواعي الشهوانية والصوارف العقلية واحتمال القوة للعقوبات على المخالفة⁽³⁾، والله تعالى أعلم.

الخاتمة

أهم نتائج هذا البحث

الحمد لله رب العالمين، حمداً كثيراً طيباً مباركاً فيه، كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، والصلاة والسلام على رسوله سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم صفوة أنبيائه وخيرته من خلقه، وعلى آله الطاهرين وصحابته البررة الراشدين، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.
أما بعد:

فبعد هذه الرحلة العلمية الممتعة التي عايشتها فيها الإمام إسماعيل الضرير -رحمه الله تعالى- في حياته وترجيحاته للمسائل الفقهية، يمكنني أن أُلخص أهم النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث في النقاط الآتية:

(1) لُقّب -رحمه الله- بـ(الضرير)؛ لأنّه أضرّ ببصره، فكان لا يبصر.

(2) كانت رحلاته متنوعة في طلب العلم، فإنه ارتحل إلى إسفرائين، ثم إلى كشميهن وسمع بها صحيح البخاري من محمد بن مكي الكشميهني، ومن ثم إلى بغداد وهو في طريقه إلى مكة يريد مجاورة بيت الله الحرام؛ إلا أنه لم يقدر له الحج في تلك السنة لفساد الطريق، وكان ذلك سنة (423هـ)، وقد لقيه في بغداد الخطيب البغدادي، وقرأ عليه صحيح البخاري في ثلاثة مجالس، ثم إلى سرخس، وبهذا يتبين أنه كان ممن رحل في طلب العلم وسافر والتقى بمشايخ كثير.

(3) كانت ترجيحاته الفقهية موافقة لمذهبه الشافعي في كثير من المواضع.

(1) ينظر: مفاتيح الغيب، للرازي: (24/417)، وروح المعاني، للآلوسي: (9/402)، وأضواء البيان، للشنقيطي: (1/545).

(2) ينظر: أحكام القرآن، للجصاص: (5/194)، ومفاتيح الغيب، للرازي: (24/417)، وروح المعاني للآلوسي: (9/402)، روائع البيان، للصابوني: (2/215).

(3) ينظر: الأشباه والنظائر، للسيوطي: (1/223).

بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبي القرشي المكي (المتوفى: 204هـ)، الناشر: دار المعرفة - بيروت، الطبعة: بدون طبعة، سنة النشر: 1410هـ / 1990م، عدد الأجزاء: 8.

8. إنباه الرواة على أنباه النحاة، المؤلف: جمال الدين أبو الحسن علي بن يوسف القفطي (المتوفى: 646هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: دار الفكر العربي - القاهرة، ومؤسسة الكتب الثقافية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1982م، عدد الأجزاء: 4.

9. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (المتوفى: 970هـ)، وفي آخره: تكملة البحر الرائق لمحمد بن حسين بن علي الطوري الحنفي القادري (ت بعد 1138 هـ)، وبالhashية: منحة الخالق لابن عابدين، الناشر: دار الكتاب الإسلامي، الطبعة: الثانية - بدون تاريخ، عدد الأجزاء: 8.

10. بحر العلوم - موافق للمطبوع، المؤلف: أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي الفقيه الحنفي (المتوفى: 373هـ) تحقيق: د. محمود مطرجي، دار النشر: دار الفكر - بيروت، عدد الأجزاء: 3.

11. تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي، الطبعة: الأولى، 2003م، عدد الأجزاء: 15.

12. تاريخ بغداد، المؤلف: أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي الخطيب البغدادي (المتوفى: 463هـ)، المحقق: الدكتور بشار عواد معروف، الناشر: دار الغرب الإسلامي -

المصادر والمراجع

1. الإتقان في علوم القرآن، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم، الناشر: الهيئة المصرية العامة للكتاب، الطبعة: 1394هـ / 1974م، عدد الأجزاء: 4.

2. أحكام القرآن، أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: 370هـ)، المحقق: عبد السلام محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1415هـ / 1994م، عدد الأجزاء: 3.

3. الاختيار لتعليل المختار، عبد الله بن محمود بن مودود الموصل البلدحي، مجد الدين أبو الفضل الحنفي (المتوفى: 683هـ)، عليها تعليقات: الشيخ محمود أبو دقيقة (من علماء الحنفية ومدرس بكلية أصول الدين سابقا)، الناشر: مطبعة الحلبي - القاهرة (وصورتها دار الكتب العلمية - بيروت، وغيرها)، تاريخ النشر: 1356 هـ - 1937 م، عدد الأجزاء: 5.

4. أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، المؤلف: محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (المتوفى: 1393هـ)، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع بيروت - لبنان، عام النشر: 1415 هـ - 1995 م.

5. الأعلام، المؤلف: خير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: 1396هـ)، الناشر: دار العلم للملايين، الطبعة: الخامسة عشر - أيار / مايو 2002 م.

6. الإقناع، لابن المنذر

7. الأم، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس

- بيروت، الطبعة: الأولى، 1422 هـ - 2002 م، عدد الأجزاء: 16.
13. التحرير والتنوير «تحرير المعنى السديد وتنوير العقل الجديد من تفسير الكتاب المجيد»، المؤلف: محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (المتوفى: 1393 هـ)، الناشر: الدار التونسية للنشر - تونس، سنة النشر: 1984 هـ، عدد الأجزاء: 30.
14. التسهيل لعلوم التنزيل، أبو القاسم، محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الله، ابن جزى الكلبى الغرناطي (المتوفى: 741 هـ)، المحقق: الدكتور عبد الله الخالدي، الناشر: شركة دار الأرقم بن أبي الأرقم - بيروت، الطبعة: الأولى - 1416 هـ.
15. تفسير الإمام الشافعي، الشافعي أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان بن شافع بن عبد المطلب بن عبد مناف المطلبى القرشي المكي (المتوفى: 204 هـ)، جمع وتحقيق ودراسة: د. أحمد بن مصطفى الفران (رسالة دكتوراه)، الناشر: دار التدمرية - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى: 1427 - 2006 م، عدد الأجزاء: 3.
16. تفسير القرآن العظيم (ابن كثير)، المؤلف: أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774 هـ)، المحقق: محمد حسين شمس الدين، الناشر: دار الكتب العلمية، منشورات محمد علي بيضون - بيروت، الطبعة: الأولى - 1419 هـ.
17. الوسيط في تفسير القرآن المجيد، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدى، النيسابورى، الشافعي (المتوفى: 468 هـ)، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة
- الدكتور أحمد عبد الغنى الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس، قدمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحى الفرماوى، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1415 هـ - 1994 م، عدد الأجزاء: 4.
18. تفسير آيات الأحكام، لمحمد علي السائس، الناشر: المكتبة العصرية للطباعة والنشر 2002، عدد الأجزاء: 1.
19. تفسير مقاتل بن سليمان، المؤلف: أبو الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخى (المتوفى: 150 هـ)، المحقق: عبد الله محمود شحاته، الناشر: دار إحياء التراث - بيروت، الطبعة: الأولى - 1423 هـ.
20. تفسير يحيى بن سلام، يحيى بن سلام بن أبي ثعلبة، التيمي بالولاء، من تيم ربيعة، البصري ثم الإفريقي القيرواني (المتوفى: 200 هـ)، تقديم وتحقيق: الدكتورة هند شلبي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1425 هـ - 2004 م، عدد الأجزاء: 2.
21. التقرير والتحبير، المؤلف: أبو عبد الله، شمس الدين محمد بن محمد بن محمد المعروف بابن أمير حاج ويقال له ابن الموقت الحنفي (المتوفى: 879 هـ)، الناشر: دار الفكر بيروت، الطبعة: 1417 هـ - 1996 م، عدد الأجزاء: 3.
22. الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري، المؤلف: محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الناشر: دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422 هـ، عدد الأجزاء: 9.

المؤلف: عبد الحي بن أحمد بن محمد ابن العماد العكري الحنبلي، أبو الفلاح (المتوفى: 1089هـ)، حققه: محمود الأرنؤوط، خرج أحاديثه: عبد القادر الأرنؤوط، الناشر: دار ابن كثير، دمشق - بيروت، الطبعة: الأولى، 1406 هـ - 1986 م، عدد الأجزاء: 11.

30. الجامع الصحيح المسمى صحيح مسلم، أبو الحسين مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري النيسابوري، الناشر: دار الجيل بيروت + دار الأفاق الجديدة - بيروت، عدد الأجزاء: ثمانية أجزاء في أربع مجلداتطبقات الشافعية الكبرى، المؤلف: تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (المتوفى: 771هـ)، المحقق: د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو، الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية، 1413هـ، عدد الأجزاء: 10.

31. طبقات الشافعيين، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (المتوفى: 774هـ)، تحقيق: د أحمد عمر هاشم، د محمد زينهم محمد عزب، الناشر: مكتبة الثقافة الدينية، تاريخ النشر: 1413 هـ - 1993 م، عدد الأجزاء: 1.

32. طبقات المفسرين العشرين، المؤلف: عبد الرحمن بن أبي بكر، جلال الدين السيوطي (المتوفى: 911هـ)، المحقق: علي محمد عمر، الناشر: مكتبة وهبة - القاهرة، الطبعة: الأولى، 1396، عدد الأجزاء: 1.

33. فتح القدير، لابن الهمام: (5/243)، و

34. الفقه الميسر في ضوء الكتاب والسنن، مجموعة من المؤلفين، الناشر: مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، سنة الطبع: 1424هـ، عدد الأجزاء: 1.

23. الجامع لأحكام القرآن، المؤلف: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: 671 هـ)، المحقق: هشام سمير البخاري، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: 1423 هـ / 2003 م.

24. رد المختار على الدر المختار - حاشية ابن عابدين - لابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (المتوفى: 1252هـ)، الناشر: دار الفكر - بيروت، الطبعة: الثانية، 1412 هـ - 1992 م، عدد الأجزاء: 6.

25. روائع البيان في تفسير آيات الأحكام، لمحمد بن علي الصابوني، عدد الأجزاء: 2.

26. روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني، شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألويسي (المتوفى: 1270هـ)، المحقق: علي عبد الباري عطية، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1415 هـ، عدد الأجزاء: 16.

27. روضة الناظر وجنة المناظر في أصول الفقه على مذهب الإمام أحمد بن حنبل، المؤلف: أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، الطبعة: الثانية 1423هـ - 2002م، عدد الأجزاء: 2 السنن الصغرى، للبيهقي: (4/217).

28. سير أعلام النبلاء، المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: 748هـ)، الناشر: دار الحديث - القاهرة، الطبعة: 1427هـ - 2006م، عدد الأجزاء: 18.

29. شذرات الذهب في أخبار من ذهب،

35. الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل، أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (المتوفى: 538هـ)، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت، الطبعة: الثالثة - 1407 هـ، عدد الأجزاء: .
36. كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، المؤلف: مصطفى بن عبد الله كاتب جلبي القسطنطيني المشهور باسم حاجي خليفة أو الحاج خليفة (المتوفى: 1067هـ)، الناشر: مكتبة المثنى - بغداد (وصورتها عدة دور لبنانية، بنفس ترقيم صفحاتها، مثل: دار إحياء التراث العربي، ودار العلوم الحديثة، ودار الكتب العلمية)، تاريخ النشر: 1941 م .
37. الكشف والبيان عن تفسير القرآن، المؤلف: أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي، أبو إسحاق (المتوفى: 427هـ)، تحقيق: الإمام أبي محمد بن عاشور، مراجعة وتدقيق: الأستاذ نظير الساعدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى 1422 هـ - 2002 م، عدد الأجزاء: 10.
38. الكفاية في التفسير، لأبي عبدالرحمن إسماعيل بن أحمد بن عبد الله الحيري النيسابوري الضرير (المتوفى: 430هـ)، تحقيق: مجموعة من المحققين من أعضاء هيئة التدريس بالجامعة الإسلامية، الناشر: مركز تفسير للدراسات القرآنية، الطبعة الأولى 1440 هـ 2019 م عدد الأجزاء: 10.
39. لباب التأويل في معاني التنزيل، المؤلف: علاء الدين علي بن محمد بن إبراهيم بن عمر الشيحي أبو الحسن، المعروف بالخازن (المتوفى: 741هـ)، تصحيح: محمد علي شاهين، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة: الأولى، 1415 هـ.
40. معالم التنزيل في تفسير القرآن (تفسير البغوي)، المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: 510هـ)، المحقق: عبد الرزاق المهدي، الناشر: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة: الأولى، 1420 هـ، عدد الأجزاء: 5.
41. معجم الأدباء = إرشاد الأريب إلى معرفة الأديب، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: 626هـ)، المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت، الطبعة: الأولى، 1414 هـ - 1993 م، عدد الأجزاء: 7.
42. معجم البلدان، المؤلف: شهاب الدين أبو عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي (المتوفى: 626هـ)، الناشر: دار صادر، بيروت، الطبعة: الثانية، 1995 م، عدد الأجزاء: 7.
43. معجم العالم الجغرافية في السيرة النبوية، المؤلف: عاتق بن غيث بن زوير بن زاير بن حمود بن عطية بن صالح البلادي الحربي (المتوفى: 1431هـ)، الناشر: دار مكة للنشر والتوزيع، مكة المكرمة، الطبعة: الأولى، 1402 هـ - 1982 م، عدد الأجزاء: 1.
44. المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعلي المقدسي ثم الدمشقي الحنبلي، الشهير بابن قدامة المقدسي (المتوفى: 620هـ)، الناشر: مكتبة القاهرة، الطبعة: بدون طبعة، عدد الأجزاء: 10، تاريخ النشر: 1388 هـ - 1968 م.
45. مفاتيح الغيب = التفسير الكبير، أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (المتوفى: 606هـ)، الناشر: دار إحياء التراث العربي

- بيروت، الطبعة: الثالثة - 1420 هـ.

46. المنتخب من كتاب السياق لتاريخ نيسابور، المؤلف: تقي الدين، أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن الأزهر بن أحمد بن محمد العراقي، الصرغيفيني، الحنبلي (المتوفى: 641 هـ)، المحقق: خالد حيدر، الناشر: دار الفكر للطباعة والنشر التوزيع، سنة النشر 1414 هـ، عدد الأجزاء: 1.

47. المنتظم في تاريخ الأمم والملوك، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: 597 هـ)، المحقق: محمد عبد القادر عطا، مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى، 1412 هـ - 1992 م، عدد الأجزاء: 19.

48. النكت والعيون، أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: 450 هـ)، المحقق: السيد ابن عبد المقصود بن عبد الرحيم، الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت / لبنان، عدد الأجزاء: 6.

49. نكت الهميان في نكت العميان، المؤلف: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي (المتوفى: 764 هـ)، علق عليه ووضع حواشيه: مصطفى عبد القادر عطا، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة: الأولى، 1428 هـ - 2007 م، عدد الأجزاء: 1.

